

MM/LD/WG/16/5
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 4 يونيو 2018

الفريق العامل المعني بالتطوير القانوني لنظام مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات

الدورة السادسة عشرة
جنيف، من 2 إلى 6 يوليو 2018

نتائج الاستبيان بشأن إنقاصات التسجيلات الدولية في إطار نظام
مدريد

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

1. ناقش الفريق العامل المعني بالتطوير القانوني لنظام مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات (المشار إليه فيما بعد باسم "الفريق العامل")، منذ الدورة الثانية عشرة، المعقودة في جنيف في الفترة من 20 إلى 24 أكتوبر 2014، السلع والخدمات الخاضعة للإنقاص بموجب نظام مدريد، وعلى وجه الخصوص، أدوار مكاتب الأطراف المتعاقدة، ودور المكتب الدولي فيما يتعلق بهذه الإنقاصات¹.

2. واتمس الفريق العامل في دورته الخامسة عشرة، المنعقدة في جنيف في الفترة من 19 إلى 22 يونيو 2017، من المكتب الدولي إجراء استبيان يشمل مكاتب الأطراف المتعاقدة في نظام مدريد، والمنظمات المراقبة، والمكتب الدولي بشأن دور هذه المكاتب ودور المكتب الدولي في الإنقاصات، وتقديم وثيقة تتضمن النتائج التي توصل إليها الاستبيان في الدورة السادسة عشرة للفريق².

3. وتلبية لهذا الطلب أرسل المكتب الدولي، في 22 نوفمبر 2017، إلى مكاتب الأطراف المتعاقدة في نظام مدريد والمنظمات المراقبة مشروع استبيان، داعياً إياها إلى إبداء التعليقات في موعد أقصاه 22 ديسمبر 2017.

¹ انظر الوثائق: MM/LD/WG/12/2، وMM/LD/WG/13/2، وMM/LD/WG/14/5، وMM/LD/WG/15/3.

² انظر الوثيقة MM/LD/WG/15/5، الفقرة 15.

4. وقد أعدت الصيغة النهائية للاستبيان مع الأخذ في الاعتبار الاسهامات المقدمة من عدة مكاتب للأطراف المتعاقدة في نظام مدريد، ومن ممثلي مختلف المنظمات المراقبة³.

5. وفي 15 فبراير 2018، أرسل المكتب الدولي إلى مكاتب الأطراف المتعاقدة في نظام مدريد وإلى المنظمات المراقبة المذكرة C.M. 1463، مرفق بها "استبيان بشأن إقاصات التسجيلات الدولية في إطار نظام مدريد". ودعا المكاتب والمنظمات المذكورة إلى الرد على الاستبيان بحلول 15 مارس 2018.

6. وتلقى المكتب الدولي 55 ردا على الاستبيان المذكور أعلاه من البلدان التالية: الجزائر (DZ)، أستراليا (AU)، (النمسا) (AT)، أذربيجان (AZ)، البحرين (BH)، بيلاروس (BY)، البوسنة والهرسك (BA)، بلغاريا (BG)، الصين (CN)، كولومبيا (CO)، كرواتيا (HR)، الجمهورية التشيكية (CZ)، الدانمرك (DK)، فنلندا (FI)، فرنسا (FR)، جورجيا (GE)، ألمانيا (DE)، اليونان (GR)، هنغاريا (HU)، آيسلندا (IS)، الهند (IN)، أيرلندا (IE)، إسرائيل (IL)، اليابان (JP)، قيرغيزستان (KG)، لاتفيا (LV)، ليتوانيا (LT)، مدغشقر (MG)، المكسيك (MX)، جمهورية مولدوفا (MD)، المغرب (MA)، نيوزيلندا (NZ)، النرويج (NO)، الفلبين (PH)، بولندا (PL)، البرتغال (PT)، رومانيا (RO)، الاتحاد الروسي (RU)، صربيا (RS)، سان تومي وبرينسيبي (ST)، سنغافورة (SG)، سلوفاكيا (SK)، إسبانيا (ES)، السويد (SE)، سويسرا (CH)، الجمهورية العربية السورية (SY)، تايلند (TH)، المملكة المتحدة (GB)، الولايات المتحدة الأمريكية (US)، أوزبكستان (UZ)، فييت نام (VN). إضافة إلى ردود من المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OA) ومكتب بنلويس للملكية الفكرية (BX)⁴، وكوراساو (CW)⁵، والاتحاد الأوروبي (EM).

7. وأخيرا، تلقى المكتب الدولي ردودا أو مدخلات من المنظمات المراقبة السبعة التالية: الجمعية الآسيوية لوكلاء البراءات (APAA)، والجمعية الأوروبية لصناعة المنتجات المميزة بعلامة (AIM)، وجمعية الاتحادات الأوروبية للعاملين في مجال العلامات التجارية (ECTA)، والرابطة الدولية للعلامات التجارية (INTA)، والجمعية اليابانية لوكلاء البراءات (JPAA)، وجمعية العلامات التجارية اليابانية (JTA)، وجمعية مالكي العلامات التجارية الأوروبية (MARQUES).

8. وتعرض هذه الوثيقة النتائج الرئيسة التي توصل إليها الاستبيان دون أي محاولة لاستخلاص نتائج. ويمكن الاطلاع على الاستبيان وعلى جميع الردود الواردة، بما فيها تعليقات المكاتب المشاركة والمنظمات المراقبة على أسئلة محددة، على الرابط: http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=46431

9. إن الفريق العامل مدعو إلى النظر في هذه الوثيقة والإدلاء بآرائه بشأن مواصلة العمل المتعلق بهذا الموضوع.

[يلي ذلك المرفق]

³ أدلى عشرون مكتبا وأربع منظمات مراقبة بتعليقات على مشروع الاستبيان.
⁴ مكتب بنلويس للملكية الفكرية (BX) هو المكتب المشترك لبليجا وكسمبرغ وهولندا.
⁵ كوراساو هي كيان إقليمي لمملكة هولندا.

تجميع الردود على الاستبيان بشأن إقصات التسجيلات الدولية في إطار نظام مدريد

يرجى الانتباه إلى أن عدد المكاتب التي ردت على الاستبيان 55 مكتبا، إلا أن إجمالي عدد الردود على معظم الأسئلة يتجاوز عدد المكاتب المستجيبة؛ نظرا لأن المكاتب يمكنها اختيار أكثر من اختيار من الخيارات المتاحة.

يمكن الاطلاع على الردود على الرابط:

http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=46431.

أولا. أسئلة للمكاتب فقط

ألف. دور مكتب المنشأ

إقصات في الطلبات الدولية

المجموع:	السؤال 1: بوصفك مكتب منشأ، هل تقوم بفحص الإقصات في الطلبات الدولية (النموذج MM2)؟	نعم
	لتحديد ما إذا كانت هذه الإقصات مدرجة في:	
11	القائمة الأساسية.	
3	القائمة الرئيسة.	
40	كل من القائمة الأساسية والقائمة الرئيسة.	
	لأن المكتب يرى أن:	لا
1	مقدم الطلب مسؤول عن ضمان إدراج هذه الإقصات في القائمة الأساسية أو القائمة الرئيسة، أو في كليهما.	
1	المكتب الدولي هو المنوط به تحديد ما إذا كانت هذه الإقصات مدرجة في القائمة الرئيسة أم لا.	
2	مكتب الطرف المتعاقد المعين ينبغي أن يحدد ما إذا كانت هذه الإقصات مدرجة في القائمة الرئيسة.	
1	المكتب يفترض إلى الأساس القانوني اللازم للقيام بذلك.	

باء. دور مكتب الطرف المتعاقد الذي ينتمي إليه صاحب التسجيل الدولي:
الإقاصات في التعيينات اللاحقة أو المطلوبة كندوين للتغيير في التسجيل الدولي

المجموع:	السؤال 2: بوصفك مكتب الطرف المتعاقد الذي ينتمي إليه صاحب التسجيل الدولي، عندما تتلقى تعيينات لاحقة تتضمن إقاصات (التموج MM4) هل تقوم بفحص هذه الإقاصات؟
	لتحديد ما إذا كانت هذه الإقاصات مدرجة في:
25	نعم القائمة الرئيسة.
14	القائمة الرئيسة، ولكن فقط عندما يكون المكتب هو أيضا مكتب المنشأ.
	لا لأن المكتب يرى أن:
1	صاحب التسجيل الدولي هو المسؤول عن التأكد من إدراج هذه الإقاصات في القائمة الرئيسة.
7	المكتب الدولي هو المنوط به تحديد ما إذا كانت هذه الإقاصات مدرجة في القائمة الرئيسة أم لا.
3	مكتب الطرف المتعاقد أو الأطراف المعنية هي التي ينبغي أن تحدد ما إذا كانت هذه الإقاصات مدرجة في القائمة الرئيسة أم لا.
4	المكتب يفتقر إلى الأساس القانوني اللازم للقيام بذلك.
7	لا ينطبق
1	أخرى: بوصفه المكتب الذي ينتمي إليه صاحب التسجيل الدولي، لم يواجه بعد تعيينات لاحقة تتضمن إقاصات.
1	يقوم المكتب بفحص الإقاصات الواردة من الخارج لتحديد ما إذا كانت مدرجة في القائمة الرئيسة للتسجيلات الدولية أم لا، لكنه لا يقوم بذلك فيما يتعلق بالإقاصات الخارجة، لأنه يرى أن ذلك الدور منوط بالمكاتب التي ستأثر بالإقاصات.

المجموع:	السؤال 3: بوصفك مكتب الطرف المتعاقد الذي ينتهي إليه صاحب التسجيل الدولي، عندما تتلقى طلباً لتدوين الإقصاء كتحديث في تسجيل دولي ما (النموذج MM4)، هل تقوم بفحص هذا الإقصاء؟	
	نعم	لتحديد إذا ما كانت الإقصاءات مدرجة في:
23		القائمة الرئيسية
14		القائمة الرئيسية، لكن فقط عندما يكون المكتب هو أيضاً مكتب المنشأ.
	لا	لأن المكتب يرى أن:
2		صاحب التسجيل الدولي مسؤول عن التأكد من إدراج هذه الإقصاءات في القائمة الرئيسية.
6		المكتب الدولي هو المنوط به تحديد ما إذا كانت هذه الإقصاءات مدرجة في القائمة الرئيسية أم لا.
4		مكتب الطرف المتعاقد أو الأطراف المعنية هي التي ينبغي أن تحدد ما إذا كانت هذه الإقصاءات مدرجة في القائمة الرئيسية. أم لا.
4		المكتب يفترض إلى الأساس القانوني اللازم للقيام بذلك.
8	لا ينطبق	
	أخرى:	يقوم المكتب بفحص الإقصاءات لتحديد ما إذا كانت قد أدرجت في قائمة السلع والخدمات المتأثرة بالعلامة أو المحمية بموجبها.
1		يقوم المكتب بفحص الإقصاءات الواردة من الخارج لتحديد ما إذا كانت مدرجة في القائمة الرئيسية للتسجيلات الدولية أم لا، لكنه لا يقوم بذلك فيما يتعلق بالإقصاءات الخارجة، لأنه يرى أن ذلك الدور منوط بالمكاتب التي ستأثر بالإقصاءات.
1		بوصفك المكتب الذي ينتهي إليه صاحب التسجيل الدولي، لا تقبل طلبات تدوين الإقصاء (نموذج MM6).

جيم. دور مكتب الطرف المتعاقد المعين

إقصاءات التسجيلات الدولية أو التعمينات اللاحقة أو المدونة كتحديث

1. إقصاءات الطلبات الدولية

المجموع:	السؤال 4: بوصفك مكتب طرف متعاقد معين في تسجيل دولي، هل تقوم بفحص إقصاء طلب دولي ما (بموجب القاعدة 9 (4) (أ) (13))	
15	نعم.	
	لا،	لا يعتمد المكتب إلا بالقائمة المحدودة لأنه:
17		يرى أن هذه القائمة فحسب (وليس القائمة الرئيسية) هي التي تؤثر في الطرف المتعاقد.
4		يدرك أن صاحب التسجيل مسؤول عن ضمان إدراج هذا الإقصاء في القائمة الرئيسية.
15		يدرك أن مكتب المنشأ قد حدد بالفعل أن هذا الإقصاء مدرج في القائمة الرئيسية.
22		يدرك أن المكتب الدولي قد قرر بالفعل أن هذا الإقصاء مُدرج في القائمة الرئيسية
8		يفترض إلى الأساس القانوني اللازم لفحص هذا الإقصاء.
2	أخرى:	لا يعتمد إلا بالقائمة المحدودة، لعلمه أن مكتب المنشأ أو المكتب الدولي قد حدد بالفعل ما إذا كانت القائمة المحدودة مدرجة في القائمة الرئيسية أم لا.
1		لم يواجه حالة من هذا القبيل.

2. الإقاصات في تعيينات لاحقة

المجموع:	السؤال 5: بوصفك مكتب طرف متعاقد معين في تسجيل دولي، هل تقوم بفحص الإقاص في تعيين لاحق (بموجب القاعدة 24 (3) (أ)) ((4)) لتحديد ما إذا كان هذا الإقاص قد ورد في القائمة الرئيسة لهذا التسجيل؟
15	نعم.
	لا يعتد المكتب إلا بالقائمة المحدودة لأنه:
17	يرى أن هذه القائمة فحسب (وليس القائمة الرئيسة) هي التي تؤثر في الطرف المتعاقد.
5	يدرك أن صاحب التسجيل مسؤول عن ضمان إدراج هذا الإقاص في القائمة الرئيسة.
17	يدرك أن المكتب الذي قام بالتعيين اللاحق أو المكتب الدولي قد حدد، عندما قدم المودع الطلب بنفسه، أن هذا الإقاص مدرج بالفعل في القائمة الرئيسة.
20	يدرك أن المكتب الدولي، بصرف النظر عن قدم التعيين اللاحق، قد حدد بالفعل أن هذا الإقاص مدرج في القائمة الرئيسة.
9	يفتقر إلى الأساس القانوني اللازم لفحص هذا الإقاص.
1	يدرك أن المكتب الدولي قد توقف عن فحص الإقاصات في التعيينات اللاحقة.
1	يفحص الإقاصات في التعيينات اللاحقة لأنه يفحص جميع المراسلات اللاحقة للتعيين الأصلي.
1	يفحص الإقاصات لتحديد ما إذا كانت مدرجة في قائمة السلع والخدمات التي تؤثر فيها العلامة أو المحمية بموجبها.
1	لم يواجه حالة من هذا القبيل.
	أخرى:

المجموع:	السؤال 6: ماذا يفعل المكتب عندما يتوصل إلى أن إقاص الطلب الدولي (بموجب القاعدة 9 (4) (أ)) ((13)) أو إقاص التعيين اللاحق (بموجب القاعدة 24 (3) (أ)) ((4)) غير مدرج في القائمة الرئيسة للطلبات الدولية؟ السؤال 6 خاص بالمكاتب التي أجابت بـ "نعم" على السؤالين 4 أو 5.
13	يصدر المكتب إخطارًا بالرفض المؤقت بموجب القاعدة 17 من اللائحة التنفيذية المشتركة التي تنص على أن الإقاص ليس له أي تأثير بسبب عدم إدراجه في القائمة الرئيسة.
2	يرسل المكتب إعلانًا بموجب القاعدة 27 (5).
1	لا يقوم المكتب بأي شيء لأنه لا يقوم بفحص الإقاصات.
1	يحيط المكتب علمًا بالإقاصات.
1	لم يواجه المكتب حالة من هذا القبيل لكنه سيرسل الإخطار المناسب.
	أخرى:

المجموع:	السؤال 7: إذا كانت اللائحة التنفيذية المشتركة تتيح إمكانية رفض آثار الإقاصات في الطلبات الدولية (بموجب القاعدة 9 (4) (أ) (13)) أو في التعيينات اللاحقة (بموجب القاعدة 24 (3) (أ) (4))، إما كرفض مؤقت أو كإعلان على غرار الإعلان الوارد في القاعدة 27 (5) ، هل سيطبق المكتب الحكم الجديد ويصدر هذا الإخطار أو الإعلان؟ السؤال 7 خاص بالمكتب التي أجابت بـ "لا" على السؤالين 4 أو 5.
8	نعم، يُطبق المكتب الحكم الجديد، ويصدر رفضاً مؤقتاً، أو يعلن أن الإقاص ليس له تأثير.
1	ومع ذلك، ثمة حاجة إلى تغيير الإطار القانوني الوطني أو الإقليمي.
31	لا.
1	أخرى: يمكن للمكتب أن يفحص الإقاصات، لكنه يرى أن المكتب الدولي سيكون أكثر كفاءة في هذا الصدد.
1	لا يسمح الإطار القانوني للمكتب بفحص هذه الإقاصات.

3. الإقاصات المدونة كتغيير

المجموع:	السؤال 8: بوصفك مكتب طرف متعاقد معين، هل يقوم المكتب بفحص إقاص ما مدون كتغيير (بموجب القاعدة 27 (1) (أ))؟
27	نعم.
	لا، ببساطة، يحيط المكتب علماً بالإقاصات لأنه يدرك:
5	أن صاحب التسجيل هو المسؤول عن ضمان إدراج هذا الإقاص في القائمة الرئيسية.
11	أن المكتب الذي قدم التعيين اللاحق أو المكتب الدولي قد حدد بالفعل، عندما قدم المودع الطلب بنفسه، أن هذا الإقاص مدرج في القائمة الرئيسية.
15	وقد قرر المكتب الدولي، بغض النظر عن قدم الطلب، أن هذا الإقاص مدرج في القائمة الرئيسية.
8	أنه يفتقر إلى الأساس القانوني لفحص هذا الإقاص أو رفض آثاره.
1	يقوم المكتب بفحص الإقاصات المشار إليها في المواصفات، لكنه لا يفحص التغييرات في الملكية.
1	لا يعتد المكتب إلا بالقائمة المحدودة، لأنها القائمة الوحيدة التي لها آثار.

المجموع:	السؤال 9: عند فحص إقناصات مدونة كتنغير (بموجب القاعدة 27 (1) (أ))، ما الذي يأخذه المكتب في الحسبان؟ السؤال 9 خاص بالمكاتب التي أجابت بـ "نعم" على السؤال 8 .	
4	القائمة الرئيسية للتسجيل الدولي فقط.	يأخذ المكتب في الحسبان:
25	قائمة السلع والخدمات التي تتأثر بالعلامة أو المحمية بموجبها (أي أن المكتب يأخذ أيضا في الحسبان التسجيلات السابقة ذات الصلة مثل الإقناصات وإخطارات حالات الرفض المؤقت وما إلى ذلك).	
1	أخرى: يأخذ المكتب في الحسبان جميع التعديلات السابقة، ويدرك أن أية تعديلات إضافية لن تتعدى تقييد النطاق أو تضيقه.	

المجموع:	السؤال 10: ماذا يفعل المكتب عندما يتبين أن إقناصا ما مدون كتنغير (بموجب القاعدة 27 (1) (أ)) غير مدرج في القائمة الرئيسية للتسجيل الدولي أو في قائمة السلع والخدمات التي تؤثر عليها العلامة أو المحمية بموجبها، حسب مقتضى الحالة. السؤال 10 للمكاتب التي أجابت بـ "نعم" على السؤال 8.	
28	يصدر المكتب بيانا مفاده أن هذا الإقناص لا يؤثر في الطرف المتعاقد وفقا للمادة 27 (5) من اللائحة التنفيذية.	
1	يرفض المكتب الطلب.	أخرى:
1	لم يواجه المكتب حالة من هذا القبيل لكنه سيرسل الإعلان المناظر.	

دال. دور المكتب فيما يتعلق بالطلبات الوطنية أو الإقليمية أو التسجيلات

تشير الأسئلة التالية إلى التشريعات والممارسات المتبعة في الأطراف المتعاقدة المعنية فيما يتعلق بالطلبات أو التسجيلات الوطنية أو الإقليمية

المجموع:	السؤال 11: هل ينص التشريع المعمول به على الطلبات المتعلقة بالطلبات الوطنية أو الإقليمية التي تعادل الإقناص في تسجيل دولي (مثل السحب الجزئي للطلب الوطني أو الإقليمي)؟	
47	نعم.	
8	لا.	

المجموع:	السؤال 12: هل يقوم المكتب بدراسة الالتزامات المتعلقة بالطلبات الوطنية أو الإقليمية المشار إليها في السؤال 11؟ هذا السؤال خاص بالمكاتب التي أجابت بـ "نعم" على السؤال 11.	
47	نعم.	
1	لا.	

المجموع:	السؤال 13: هل تنص التشريعات المعمول بها على تسجيلات فيما يتعلق بالتسجيلات الوطنية أو الإقليمية التي تعادل الإنقاص في تسجيل دولي (مثل الإلغاء الجزئي للتسجيل على المستوى الوطني أو الإقليمي)؟
46	نعم.
9	لا.

المجموع:	السؤال 14: هل يفحص المكتب طلبات التسجيل فيما يتعلق بالتسجيلات الوطنية أو الإقليمية المشار إليها في السؤال 13؟ السؤال 14 موجه للمكاتب التي أجابت بـ "نعم" على السؤال 13.
41	نعم.
5	لا.

ثانياً. أسئلة للمنظمات المراقبة فقط

يرجى العلم بأن ست منظمات مراقبة قد ردت على الاستبيان، وأن منظمة واحدة أرسلت بياناً. عدد الردود على كل سؤال يتجاوز عدد المنظمات المستجيبة لأن المنظمات يمكنها أن تختار أكثر من خيار من الخيارات المتاحة.

وتتاح ردود المنظمات المراقبة الواردة تحت بند "أخرى"، وكذلك التعليقات على كل سؤال على الرابط:
http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=46431

المجموع :	السؤال 15: ما أسباب إجراء إنقاص ما في الطلب الدولي (النموذج MM2) ؟
5	للتعبير عن المصلحة التجارية لمقدم الطلب في طرف متعاقد معين.
6	لتجنب تلقي إخطارات محتملة بالرفض المؤقت في طرف متعاقد معين.
5	لتجنب مقاضاة محتملة في طرف متعاقد معين.
5	استبعاداً للمصالح التجارية لجهة خارجية قد تكون بينها وبين مقدم الطلب نزاع بشأن علامة تجارية.
5	امتثالاً لاتفاقية التسوية التي يلتزم فيها مقدم الطلب، بموجب قانون العقود، بالنص على الإنقاص بالصيغة الواردة في العقد.
5	امتثالاً لأمر محكمة في طرف متعاقد معين.
2	سبب/ أسباب أخرى

المجموع :	السؤال 16: ما أسباب إجراء إنقاص في تعيين لاحق (النموذج MM4)؟
5	للتعبير عن مصلحة عمل صاحب التسجيل في طرف متعاقد معين.
6	لتجنب الإخطار المحتمل بالرفض المؤقت في طرف متعاقد معين.
5	لتجنب مقاضاة محتملة في طرف متعاقد معين.
6	استبعاداً للمصالح التجارية لجهة خارجية قد تكون بينها وبين مقدم الطلب نزاع بشأن علامة تجارية.
6	امتثالاً لاتفاقية التسوية التي يلتزم فيها مقدم الطلب، بموجب قانون العقود، بالنص على الإنقاص بالصيغة الواردة في العقد.
5	امتثالاً لأمر محكمة في طرف متعاقد معين.

المجموع :	السؤال 17: ما أسباب تدوين إقناص ما كنفغير على التسجيل الدولي (النموذج MM6)؟
4	تعبيرا عن مصلحة عمل صاحب التسجيل في طرف متعاقد معين.
6	للتغلب على إخطار بالرفض المؤقت.
5	استبعاد المصالح التجارية لجهة خارجية قد تكون بينها وبين صاحب التسجيل نزاع بشأن علامة تجارية.
6	امتنالا لاتفاقية التسوية التي يلتزم فيها مقدم الطلب، بموجب قانون العقود، بالنص على الإقناص بالصيغة الواردة في العقد.
5	امتنالا لأمر محكمة في طرف متعاقد معين.
4	تجنبنا للإلغاء جراء عدم الاستخدام.
5	تجنبنا لمقاضاة محتملة.
1	أسباب أخرى.

المجموع :	السؤال 18: عند إيداع طلب دولي يحتوي على إقناص واحد أو أكثر (النموذج MM2) ، هل يتوقع مقدم الطلب أن يقدم مكتب المنشأ المشورة بشأن هذا الإقناص؟
2	نعم.
3	لا.
1	أخرى

المجموع :	السؤال 19: عند إجراء تعيين لاحق يتضمن إقناصا (نموذج MM4) من خلال مكتب (مكتب الطرف المتعاقد الذي ينتمي إليه صاحب التسجيل الدولي)، هل يتوقع صاحب التسجيل أن يقدم هذا المكتب المشورة بشأن هذا الإقناص؟
2	نعم.
3	لا.

المجموع :	السؤال 20: عند تقديم طلب لتدوين إقناص (نموذج MM6) من خلال مكتب (مكتب الطرف المتعاقد الذي ينتمي إليه صاحب التسجيل الدولي) ، هل يتوقع صاحب التسجيل أن يقدم هذا المكتب المشورة بشأن هذا الإقناص؟
1	نعم.
4	لا.

المجموع :	السؤال 21: يود الفريق العامل المعني بالتنوير القانوني لنظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات جمع آراء المنظمات المراقبة بشأن موضوع الإقناصات في الطلبات الدولية للمضي قدما بمناقشات الفريق العامل؛ ويرجى التكرم بتقديم المزيد من التفاصيل عن آراء المنظمة حول هذا الموضوع الخاص في وثيقة منفصلة، وإرسالها إلى الأمانة مع الردود على هذا الاستبيان.
5	وقد عرضت خمس منظمات مراقبة آرائها عرضا مفصلا، وهي متاحة على الموقع التالي: http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=46431

[نهاية المرفق والوثيقة]